

سلم عقوبات اقتصادية

جواب السؤال الأول:

– اهتم بونجير بالمنفعة المالية (السرقه)

– اهتم بونجير بالتركيب الاجتماعى و تحديدأ أسلوب الإنتاج والمجتمع الناجم عنه (بدائى – الرق – إقطاعى – رأسمالى وانقسام المجتمع إلى طبقة تملك وسائل الإنتاج والسلطة وطبقة عاملة.

– اهتم سذرلاند بصفة الفاعل وزمن الجريمة بارتباطها بمهنة معينة.

– اهتم إيدلهيرتز بالجريمة المرتكبة للحصول على منفعة مالية.

– نظرية بونجير و نظرية الياقات البيضاء، من المدرسة الاجتماعية فى علم الإجرام.

جواب السؤال الثانى:

– معيار المشروع الاقتصادى، السرقه الرشوة

– معيار صفة الفاعل رجال الأعمال يمارسون أعمال اقتصادية

– معيار يجمع بينهما فيربط بين الصفة والمشروع

– ذوو الامتيازات وهم أشخاص يستغلون النفوذ لممارسة مهنتهم.

– لدى الفقه الفرنسى توسع كبير فى مفهوم جرائم الأعمال لتشمل المنافسة غير المشروعة وجرائم الشركات و خداع المستهلك.

– ما يتعلق بالسياسة الاقتصادية لا يعد من جرائم الأعمال، خلافاً لما يتعلق بالحياة الاقتصادية.

– جرائم الأعمال عالجها المشرع السورى فى قانون العقوبات، وهى مبنية على الاتجاه التوفيقى.

جواب السؤال الثالث:

– سرقه سيارة عامة مقاومة للنظام الاشتراكى، نظراً لما تسببه من اضطراب فى نفوس الأفراد، وفقاً للمادة ١٥ من قانون العقوبات الاقتصادية.

– إضعاف الثقة بالاقتصاد الوطنى وفقاً للمادة ٢١ من قانون العقوبات الاقتصادية.

– التفسير الواسع لنصوص قانون العقوبات الاقتصادية بدلاً من التفسير الضيق.

– لم يجرم القانون ٢٠ لعام ٢٠٢٢ التزوير لكنه شدد عقوبة التزوير الذى يرتكب بواسطة تقانة المعلومات المادة ٣٣ منه.

جواب السؤال الرابع:

– جريمة تجاوز حدود الدخول المشروع إلى نظام معلومات (الحاسب) لأنه لم يسمح له بحذف الملف، والاستعادة ندم إيجابى قد يخفف العقاب.

– تشد العقوبة لأن الحذف وصف مشدد لجرم التجاوز.

– العبث بالإعدادات لا يؤلف إعاقة وصول للخدمة فهو جرم مقصود لا يرتكب عن طريق الخطأ.